Adab Al-Rafidayn

https://ojs.uomosul.edu.iq/index.php/radab

The Noble Prophetic Biography and Sustainable Development from an Economic Perspective

Hanaa Salim Dhayie

Department of History / College of Arts /
University of Mosul/ Mosul-Iraq

Article Information

Article History:
Received Nov, 17, 2025
Revised Dec, 10 ,2025
Accepted J an,05, 2026
Available Online Feb. 1, 2026

Keywords:
Seerah
Prophetic
Sustainable
Development
Economic

Correspondenc
Hanaa Salim Dhayie
hanaa.s.t@uomosul.edu.iq

Abstract

The Prophetic Biography of the Messenger Muhammad (peace beupon him) has sustainable aspects in the Islamic society in general and the global community in particular. It serves as an applied model for economic principles aimed at achieving comprehensive prosperity, and it fully integrates with the modern goals of sustainable development. This is because the teachings and rulings brought by Islam have been continuous for more than 1400 years and continue to this day, with numerous evidences drawn from the Quran and the Noble Sunnah (Prophetic Tradition).In this research, we addressed the introduction, followed by the economic aspects in the Noble Prophetic Biography, by defining Seerah (Biography) linguistically and technically (in terminology). We also explained the meaning of Sustainable Development linguistically and technically. We then discussed the economic aspect during the era of the Prophet (PBUH) and the developments that changed the societal concepts prevalent at that time. These include the legislations revealed to the Messenger (PBUH) and the clarification of their rulings for building a sound society by abandoning the prohibitions brought by the Islamic religion, such as usury, monopoly, cheating, and transactions related to buying and selling. We also discussed economic institutions, including the establishment of the market (souq), Zakat (obligatory charity), and Bayt al-Mal (Public Treasury). We explained the meaning of development and production through the Prophet's (PBUH) encouragement of agriculture, industry, and handicrafts. Finally, the research concluded with the most important findings reached by the researcher: that the Islamic state played a crucial role in the success of economic policies by linking economic behavior to the Islamic creed, focusing on moral values and their role in regulating the market, and the state's role in managing the economy and achieving equality and social justice in dealing with the teachings imposed by Islam on Muslims. This progress was the cornerstone of economic growth during the era of the Rightly Guided Caliphs and the caliphs and states that followed them until today. All of this was achieved through the foundations established by Islam for comprehensive, balanced development that considers the

different needs of society and guarantees life for everyone, within a complete ethical framework.

DOI: ----------, ©Authors, 2023, College of Arts, University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (((http://creativecommons.org/licenses/by/4.0) .

السيرة النبوية الشريفة والتنمية المستدامة من الناحية الاقتصادية

هناء سالم ضايع *

المستخلص

ان السيرة النبوية للرسول محمد (ﷺ) لها جوانب مستدامة في المجتمع الإسلامي عامة والمجتمع العالمي خاصة، وتعد نموذجا تطبيقيا لمبادئ الاقتصادية التي تهدف الى تحقيق الازدهار الشامل، وتنصهر بشكل كامل مع الاهداف الحديثة للتنمية المستدامة، لان التعاليم والاحكام التي جاء بها الإسلام مستمرة منذ اكثر من 1400 سنة والى يومنا هذا، والشواهد على ذلك كثيرة نقتبسها من القرآن والسنة النبوية الشريفة.

تناولنا في هذا البحث المقدمة ومن ثم الجوانب الاقتصادية في السيرة النبوية الشريفة، من خلال تعريف السيرة لغة واصطلاحا، وبينا أيضا ماذا يقصد بالتنمية المستدامة لغة واصطلاحا، وتناولنا الناحية الاقتصادية في عهد الرسول ص والتطورات التي غيرت مفاهيم المجتمع التي كانت سائدة آنذاك، منها التشريعات التي نزلت على الرسول (ﷺ) وبين احكامها لبناء مجتمع سليم من خلال ترك المحرمات التي جاء بها الدين الإسلامي منها الربا، الاحتكار والغش، المعاملات التي تتعلق بالبيع والشراء. وتناولنا كذلك المؤسسات الاقتصادية منها انشاء السوق، بيت المال، الزكاة، وبينا معنى التنمية والإنتاج من خلال تشجيع الرسول(ﷺ) الى ممارسة الزراعة والصناعة والحرف اليدوية، واخير اختتم البحث بأهم النتائج التي توصل اليها الباحث، بأن الدولة الإسلامية أدت دورا حاسما في إنجاح السياسات الاقتصادية، وذلك من خلال ربط السلوك الاقتصادي بالعقيدة الإسلامية، والتركيز على القيم الأخلاقية ودورها في تنظيم السوق، ودور الدولة في إدارة الاقتصاد وتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية في التعامل مع ما جاء به الإسلام من تعاليم فرضت على المسلمين، وهذا التقدم كان حجر الأساس في النمو الاقتصادي في عهد الخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم من الخلفاء والدول إلى يومنا هذا. وذلك كله من خلال الأسس التي ارساها الإسلام في تنمية شاملة متوازنة تراعي متطلبات المجتمع المختلفة وتضمن للجميع حياتهم، ضمن إطار أخلاقي متكامل.

الكلمات الافتتاحية : السيرة – النبوية – المستدامة – التنمية – الاقتصادية.

المقدمة :

الحمد لله رب العاملين والصلاة والاسلام على سيدنا محمد (ﷺ) وعلى اله واصحابه اجمعين.

وبعد:

لقد من الله سبحانه وتعالى علينا ان هدانا للإسلام، وانزل علينا القرآن الكريم، الذي به نستدل ونرشد الى تعاليمه التي كانت وما تزال مستمرة في كل حياتنا، وجاء النبي (ﷺ) ليفسر لنا المبهم من الأمور ويشرح الغوامض ، فالسنة النبوية للرسول الكريم(ﷺ) كانت مكملة لما نزل الله به على نبيا محمد (ﷺ).[1]

ان العلاقة بين السيرة النبوية الشريفة والتنمية المستدامة من الناحية الاقتصادية، لها جوانب عميقة تتمثل بالعدل والكفاءة ورعاية الأجيال القادمة في تحقيق أهدافهم الاقتصادية من خلال ممارسة الجوانب الاقتصادية والعمل بشكل متكامل ضمن شروط وضعها الدين الإسلامي لتحقيق التوازن في التوزيع والإنتاج والعدالة الاجتماعية للعاملين فيها، وان أساس ذلك كله هو التعامل مع الاخرين في اخلاص النية لله تعالى أولا والالتزام بتعاليمه ثانيا، لنخرج بديمومة عمل لمجتمع متطور ومزدهر.

أولا: ماذا يقصد بالسيرة لغة واصطلاحا:

* **قسم التاريخ / كلية الاداب / جامعة الموص/ الموصل - العراق .**

(1) الخرمان ، بكر بن عبدالله، التنمية المستدامة في السنة النبوية "دراسة تأصيلية"، رسالة ماجستير في أصول الدين، كلية الشريعة، جامعة ال البيت،(الأردن: 2017-2018)، ص1.

–**السيرة لغة:** السير مصدر وسار يسير سيرا تعني السّنة والطريقة،[2] والحالة التي يكون عليها الإنسان وغيره. يُقال فلان له سيرة حسنة، [3] وقال تعالى ﴿سنعيدها سيرتها الأولى﴾ [4]

–**السيرة النبوية اصطلاحا:** هي الترجمة المأثورة لحياة النبي (ﷺ) أو هي ما أثر عن النبي(ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلْقية أو خُلُقية أو سيرة، سواء أكان ذلك قبل البعثة أم بعدها. [5]

وإذا قيل السيرة النبوية، فإنما يراد بها سيرة نبي الله ورسوله محمد بن عبد الله (ﷺ) والتي تشتمل على ذكر أدق التفاصيل عن حياة سيدنا ونبينا محمد (ﷺ) في المرحلة المكية والمدنية، وعلى هذا درج المؤلفون عن حياة النبي (ﷺ) بتسمية مؤلفاتهم بالسيرة النبوية. [6]

ثانيا: ماذا يقصد بالتنمية المستدامة لغة واصطلاحا :

التنمية المستدامة لغةً: تدل على الكثرة والوفرة ومضاعفة الشيء، فيقال نما المال أي زاد وكثر. [7]

والاستدامة من الفعل دوم دام الشيء يدوم، وهو الاطالة في استخدامه أو طال زمانه أو استمر دون انقطاع.[8] ومنه قول عائشة رضي الله عنها: عندما سألت هل كان رسول الله (ﷺ) يختص من الأيام شيئا؟ قالت: لا، كان عمله ديمة، وأيكم يطيق ما كان رسول الله (ﷺ) يطيق**"**.[9]

التنمية المستدامة اصطلاحا: هو مصطلح اقتصادي اجتماعي أممي، رسمت به هيئة الأمم المتحدة خارطة للتنمية البيئية والاجتماعية والاقتصادية على مستوى العالم في التقدم والتخطيط والإنتاج، واستخدام الموارد الطبيعية وحفظها دون الزيادة في افراط استخدامها للحفاظ بحق الأجيال القادمة، وأيضا لتحسين ظروف المواطن وتغير مستوى معيشتهم عن طريق تحسين دخلهم المعاشي.[10]

ثالثا: الناحية الاقتصادية في عهد الرسول (ﷺ):

لم يهمل الرسول (ﷺ) الناحية الاقتصادية منذ وصوله الى المدينة المنورة، فقام النبي (ﷺ) بتأسيس نظام اقتصادي متكامل، لتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة، وتمكين المرأة من معرفة حقوقها التي لها وعليها، وضمان كفاية المسلمين في كل مرافق الحياة، [11] وكان هذا النظام تطورا للممارسات السائدة في الجزيرة العربية قبل الإسلام وبعد مجيء الإسلام الذي غير كل مفاهيم المجتمع التي كانت سائدة آنذاك، ومن هذه التطورات التي اتى بها الإسلام:

1- التشريعات:

التشريع هو خطاب الله سبحانه و تعالى المتعلق بأفعال العباد و تبين الاحكام التي ذكرها القران الكريم، وان الرسول (ﷺ) شرع الاحكام التي لم يرد ذكرها في القران الكريم في الفترة المكية والمدنية، والتي تمثلت بالعهد المكي توحيد الله، والصبر على الأذى، وترك عادات ما قبل الإسلام كواد البنات وقتل الأبناء، اما في العهد المدني فاختلف التشريع نتيجة استقرار الدولة فظهرت تشريعات تتعلق بالعبادات والمعاملات والجهاد والقتل وغير ذلك، فأسس الرسول (ﷺ) لبناء مجتمع اسلامي يحمل شرعا وتشريعات شاملة لحياة المسلمين وفقا لمصادر

(2) ابن فارس، أحمد(395ه)، مجمل اللغة لابن فارس، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، ط2، (بيروت: 1986م)،480/1؛ معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر،(ب، م: 1979م)، 120/3.
(3) ابن منظور، محمد بن مكرم(ت711هـ)، لسان العرب، دار صادر، ط3(بيروت: 1414 هـ)،389/4-390.
(4) سورة طه ، الأية/ 21.
(5) العواجي، محمد بن محمد، أهمية دراسة السيرة النبوية والعناية بها في حياة المسلمين، مجمع الملك فهد، (المدينة المنورة: ت، ت)، 6-7.
(6) مجموعة مؤلفين، التعريف بالإسلام، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (قطر: ب، ت)، 147.
(7) الفراهيدي ، الخليل بن أحمد(ت170هـ)، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (ب: ت)، 8/ 374؛ الزبيدي، محمد بن محمد الحسيني(ت1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (ب: ت)، 133/40؛ الخرمان، التنمية المستدامة، 14.
(8) عمر، احمد مختار عبد الحميد(ت 1324ه)، معجم اللغة العربية المعاصر، عالم الكتب، ط1،(ب، م: 2008م)، 790/1؛ الخرمان، التنمية المستدامة، 15.
(9) البخاري، محمد بن إسماعيل(ت 256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وايامه، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1،(ب، م : 1422هـ)، كتاب الصوم، 3/ 42، رقم حديث 1987.
(10) العكيلي، محمد حبيب، الجغرافية البشرية، جغرافية التنمية، بحث منشور على المرجع الالكتروني للمعلوماتية مادة جغرافية، 2022، 376؛ وزارة البيئة والمياه والزراعة التنمية المستدامة وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، موقع حكومي مسجل لدى هيئة الحكومة الرقمية، (السعودية: 1446ه)، ص1.
(11) ابن هشام، عبد الملك(ت213ه)، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا واخرون، مطبعة الباب الحلبي واولاده، ط2، (مصر: 1955م)، 498/1، 504- 506.

التشريع الأساسية القران الكريم والسنة النبوية الشريفة، لقوله سبحانه وتعالى ﴿ وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾.[12] وان السنة تلزم جميع الأمة في كل وقت وكل مكان، وهي من باب التبليغ والتحريم وتدخل ضمن التنمية المستدامة.[13] ومن هذه التشريعات :

ا- **الربا:** هو موضوع مردود الى رأس المال، قال اللهُ سبحانه وتعالى ﴿يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رءوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ﴾ [14] لأنه ظلم محقق والله لما جعل خلقه غنيا وفقيرا، ومنع الاغنياء عن الربا الذي يضر بالفقراء، قال الله سبحانه وتعالى ﴿يمحق الله الربا ويربي الصدقات﴾[15] وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وما اتيتم من ربا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله وما اوتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون﴾[16] فالظالمون يمنعون الزكاة ويأكلون الربا. فقضى الإسلام على الربا الذي كان يسبب الظلم والفقر حيث كان الأغنياء يزدادون غنى على حساب الفقراء. [17] وعن رجل من صحابة رسول الله (ﷺ) قال: "لعن رسول الله (ﷺ) آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه". [18]

ب- **الاحتكار[19] والغش**: نهى الرسول (ﷺ)، عن احتكار السلع لرفع أسعارها، وقال "من احتكر على المسلمين طعامهم ضربة الله بالإفلاس أو بجذام"[20] وان احتكار السلع وحاجات الناس، يحمل في طياته بداية الهلاك، لما يسببه من ظلم للناس والمجتمع عامة، واهدار لتجارة المسلمين وصناعتهم، وغلق وتضييق أبواب العمل والرزق وغلاء الأسعار، ولا سيما موسم رمضان أو في الحروب أو في الكوارث وغير ذلك من الحوادث.[21] واما الغش فقد حرمت الشريعة الإسلامية كل الوسائل والطرق الاحتيالية التي قد تسلب من الانسان ماله بغير مشروع، سواء في البيع أو غيره من المعاملات، لما فيها اثم وخرج عن الفضائل التي يجب على المسلم التحلي بها سواء كان تعامله مع مسلم أو غير مسلم.[22] لقول الله سبحانه وتعالى:﴿ يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم﴾.[23] فبين الله سبحانه ان التجارة لا تحمد ولا تحل الا ان صدرت عن التراضي من الجانبين والتراضي انما يحصل حيث لم يكن هناك غش ولا تدليس، قال رسول الله (ﷺ) " من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار"،[24] واما اذا كان هناك غش وتدليس، واخذ اكثر مال من الشخص وهو لا يشعر بفعل تلك الحيلة الباطلة معه المبنية على الغش ومخادعة الله ورسوله، فذلك محرم تحريما شديدا، لمقت الله ومقت رسوله.[25] وعن الغش كذلك توعد فاعله بالذم والتوبيخ، فعن ابي هريرة(رضي الله عنه) "ان رسول الله (ﷺ) مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللا فقال: ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال اصابته السماء يا رسول الله (ﷺ) قال: افلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غشنا فليس مني".[26] وان الغش يدل على خيانة الله سبحانه وتعالى وخيانة رسوله (ﷺ) فيما امرا به ونهيا عنه. ونهى عن الغش في الموازين والمكاييل، مما يضمن سوقا عادلة ونزيهة. [27]

ج- المعاملات[28]: هي الاحكام الشرعية المتعلقة بأمر الدنيا كالبيع والشراء ونحوها. [29]

وهي العملية التي تنظم أفعال المكلف وعلاقة الشخص بغيره، فيشمل علاقة المسلم بمن وافقه أو خالفه في الدين، والأحكام المدنية، والشخصية، والمعاملات المالية، والعقود وغيرذ لك.(30) ووضع النبي(ﷺ) قواعد واضحة للمعاملات المالية، مثل النهي عن بيع الغرر(31)(المجهول) وبيع (الكالي بالكالي) معناها،(بيع الدين بالدين)، (32) لضمان الشفافية والثقة والأمانة لقول الله سبحانه وتعالى﴿ يا

(12) سورة الحشر، الآية/7.
(13) أبو ليل، محمد محمود، السياسة الشرعية في تصرفات الرسول (صلى الله عليه وسلم) المالية والاقتصادية، أطروحة دكتوراه في الفقه واصوله، الجامعة الاردنية 2005م، 35-37.
(14) سورة البقرة، الآية/ 278-279.
(15) سورة البقرة، الآية/ 276.
(16) سورة الروم، الآية/ 39.
(17) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم(ت728هـ)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، (المدينة المنورة: 1999م)، 425/2.
(18) ابن حنبل، احمد(ت 241ه)، مسند الامام احمد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط2، (ب، م: 2001م)،89/2، رقم الحديث 660؛ الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى (ت279ه)، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، (القاهرة: 1975م)، 504/3.
(19) الاحتكار: ادخار الطعام للتربص، وصاحبه محتكر، اي جمع الطعام ونحوه مما يؤكل واحتباسه انتظار وقت الغلاء به. ابن منظور ، لسان العرب، 208/4.
(20) ابن حنبل، مسند الامام احمد، 284/1، رقم الحديث 135.
(21) الطيار، عبدالله بن محمد، الغش والاحتكار واثرهما على الفرد والمجتمع، ملتقى الخطباء، 2023، ص1.
(22) الغزالي، محمد بن محمد(ت 505ه)، احياء علوم الدين، دار المعرفة، (بيروت: ب، ت)، 77/2-78.
(23) سورة النساء، الآية / 29.
(24) مسلم، مسلم بن الحجاج(261ه)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل رسول الله ص، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، (بيروت: ب، ت)، 99/1 رقم الحديث 43.
(25) ابن حجر الهيثمي، احمد بن محمد بن علي(974ه)، الزواجر عن اقتراف الكبائر، دار الفكر، ط1، (ب، م: 1987م)، 399/1.
(26) مسلم، صحيح مسلم 99/1، رقم الحديث102.
(27) ابن منظور، لسان العرب، 432/11؛ الخرمان، التنمية المستدامة، 15.
(28) المعاملات: كلمة مأخوذة من عاملت الرجل معاملة، خالطه وصحبته وعاشرته، والمعاملة تطلق على التصرف بالبيع ونحوه، وتطلق أيضا على المساقاة باعتبارها تقوم على الصادر من الانسان. ابن منظور، لسان العرب، 887/2؛ شبير، محمد عثمان، المدخل الى فقه المعاملات المالية، المال، الملكية، العقد، دار النفائس، ط2،(الأردن: 2010م)،11.
(29) ابو جيب، سعدي، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، دار الفكر، ط2، (دمشق: 1988)، 263/1.
(30) شبير، المدخل الى فقه المعاملات، 13؛ الموسوعة الحرة، فقه المعاملات في الإسلام ص1.
(31) الغرر: الخطر، نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن بيع الغرر، وهو مثل بيع السمك في الماء. الفارابي، اسحاق بن ابراهيم (ت350هـ)، معجم ديوان الأدب، تحقيق: أحمد مختار عمر، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، (القاهرة: 2003 م)،41/3.
(32) سورة النساء، الآية 29.

أيها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم﴾.(33) وقال سبحانه وتعالى ﴿ ويل للمطففين﴾. (34) وهذا يجعلنا نؤكد ان سمو التعليمات الإسلامية التي تستمد وجودها من الخالق سبحانه وتعالى، كفل للمسلمين سلوكا إنسانيا وأخلاقيا انبثق من عقيدتهم وثقافتهم على مستوى الفرد والمجتمع، شكلت مبادئا كاملا للثقافات الأخرى. (35)

2- **المؤسسات الاقتصادية:**

يعد النشاط الاقتصادي من أبرز الأنشطة التي تمارسها الدولة أو الافراد أو المؤسسات في تلك الدولة، فلم يكن النبي (ﷺ) غافلا عن الجوانب الاقتصادية في بناء الدولة التي أقامها، ومنها:

أ- **انشاء السوق الإسلامي**: يعد السوق من أبرز الأنشطة الاقتصادية لأي دولة، لأن تنظيم السوق يحقق من المنافع والمصالح الاقتصادية الشيء الكثير، وبعد الهجرة الى المدينة المنورة، انشاء النبي (ﷺ)، سوقا خاصا بالمسلمين لتحريرهم من سيطرة اليهود على التجارة. هذا السوق كان يخضع لإشراف مباشر من النبي(ﷺ)، لضمان الالتزام بقواعده من عرض السلع والمنافع والاعمال الخدمية التي تتطلب العدل والمصلحة، وقد اتسمت تصرفاته (ﷺ) في هذا المجال بالموازنة الدقيقة بين المصلحة الفردية والمصلحة الجماعية، [36] فلم يغلب عليه الصلاة والسلام في ذلك مصلحة على أخرى، كما يظهر في امتناعه(ﷺ) عن التسعير، وتدل الروايات المختلفة عن الرسول (ﷺ) انه امتنع عن التسعير عندما طلب منه ذلك، فروي انه غلا السعر على عهد رسول الله (ﷺ): فقالوا: " يا رسول الله غلا السعر، فسعر لنا سعرا، فقال رسول الله (ﷺ): ان الله هو الخالق القابض الباسط الرزق، واني لأرجو ان لا القى الله بمظلمة ظلمنها احد منكم في اهل ولا مال".[37]

وعن ابي هريرة (رضي الله عنه) " ان رجلا جاء الى رسول الله (ﷺ) فقال: يا رسول الله سعر، فقال: بل ادعو، ثم جاءه رجل فقال: يا رسول الله سعر، قال: بل الله يخفض ويرفع، واني لأرجو ان القى الله وليست لاحد عندي مظلمة" [38] هذا يدل على عدم تدخل الحاكم في تثبيت الأسعار.

ونهى الرسول (ﷺ) عن تلقي الركبان[39] بأحاديث عديدة، منها قوله (ﷺ) " لا تلقوا الركبان" أي لا تستقبلوا الذين يحملون الامتعة الى البلد وتشترون منهم قبل قدومهم عليها ومعرفتهم أسعارها سخطها لم يرض بها على عيبها. [40] وما رواه ابن عمر(ﷺ): " أن رسول الله (ﷺ) نهى أن تتلقى السلع حتى تبلغ الأسواق".[41] وذلك كراهية الغبن، وقد تقدم من عادة أولئك أن يتلقوا الركبان قبل أن يقدموا البلد، ويعرفوا سعر السوق فيخبروهم أن السعر ساقط والسوق كاسدة والرغبة قليلة حتى يخدعوهم عما في أيديهم، ويبتاعون منهم بالوكس[42]من الثمن، فنهاهم النبي (ﷺ) عن ذلك.[43] وان النبي (ﷺ) قد نهى عن بيع الحاضر للبادي مما يدخل في إطار السياسة الشرعية.[44] بأحاديث تعددت طرقها واختلف رواتها، منها ان النبي (ﷺ) قال: " لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض".[45] وذكر ابن رشد[46] أن القصد من هذا النهي هو إرفاق أهل الحضر، لأن الأشياء عند أهل البادية أيسر من أهل الحاضرة، وهي عندهم أرخص، بل أكثر ما يكون مجاناً عندهم أي بغير ثمن، فكأنهم رأوا أنه يكره أن ينصح الحضري للبدوي.

(33) سورة المطففين، الآية /1.
(34) الدين بالدين وبيع الشيء المؤخر بالثمن المؤخر. ابن عياض، عياض بن موسى، ت(544هـ)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار التراث،(ب: ت)، 340/1؛ الحموي، أحمد بن محمد بن علي(ت 770هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، (بيروت: ب، ت)،540/2.
(35) مجموعة من مؤلفين، مفاهيم إسلامية، وزارة الأوقاف المصرية،(ب: ت)، 10/1، 107.
(36) ابن شبه، عمر(ت262ه)، تاريخ المدينة المنورة، تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان، دار الكتب العلمية،(بيروت: 1996م)، 183/1؛ السمهودي، علي بن عبدالله بن احمد(ت 911ه)، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، دار الكتب العلمية، ط1،(بيروت: 1419ه)، 257/2. أبو ليل، حكم التسعير في الفقه الإسلامي، بحث مقدم لندوة حماية المستهلك في الشريعة والقانون، جامعة الامارات، 1998م، 7.
(37) ابن ماجه، محمد بن يزيد(273ه)، سنن بن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية، (ب: ت)، 741/2، رقم الحديث 2200.
(38) ابو داود، سليمان بن الاشعث(275ه)، سنن ابي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، (بيروت: ب، ت)، 3/ 272، رقم الحديث 3451.
(39) الركبان : يقصد به ان يتلقى شخص القافلة ويخبرهم بكساد ما معهم من المتاع ليغبنهم. الفيروز ابادي، ابراهيم بن علي بن يوسف، (476ه)، المهذب في فقه الامام الشافعي، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت: 1995م) ،63/2.
(40) البخاري، صحيح البخاري، 71/3 رقم الحديث 2150.
(41) مسلم، صحيح مسلم، 3/ 1156، رقم الحديث 1517.
(42) الوكس: النقص ونكست فلانا: نقصته. الجواهري، إسماعيل بن حماد(393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4،(بيروت: 1987م)، 989/3.
(43) ابادي، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن ابي داود، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، ط2،(المدينة المنورة: 1968م)، 269/9.
(44) أبو ليل، السياسة الشرعية، 153؛ حكم التسعير في الفقه الإسلامي، بحث مقدم لندوة حماية المستهلك في الشريعة والقانون، جامعة الامارات، 1998م، 7.
(45) مسلم، صحيح مسلم،1157/3، رقم الحديث ؛ ابن حنبل، مسند الامام احمد، 12/ 424، رقم الحديث 7456.
(46) ابن رشد، محمد بن احمد (ت 595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دهر الحديث، (القاهرة: 2004م)، 3/ 184.

والاتجاه إلى تطبيق هذا الحديث على ظاهره في زماننا هذا أمر واقعي، ذلك لأن أمور السوق قد تغيرت بشكل كبير عما كانت عليه في الماضي، لا سيما مع توفر وسائل الاتصالات والمواصلات، فأصبحت أسعار السلع وأحوال السوق لا تخفى على أحد، وكذلك كبر حجم الأسواق، بحيث أصبح هذا النوع من البيوع قد يؤدي إلى إلحاق الضررٍ بأهل السوق بشكل عام والعكس صحيح.[47]

ب- بيت المال [48]: برغم انه لم يكن مؤسسة مستقلة بشكلها المعروف لاحقا، الا ان أساس بيت المال كان قائما في عهد النبوة، حيث كانت تجمع فيه أموال الزكاة والصدقات والغنائم والجزية، لتصرف في مصالح المسلمين. [49] ان بيت المال النبوي وبعد انتشار الإسلام، لم يكن مجرد خزانة لمال الدولة بل نظاما ماليا اقتصاديا اجتماعيا قائما على العدالة والمساواة والشفافية في التعامل والتكافل، وهذه المبادئ التي اتى بها الإسلام ما زالت تشكل الحجر الأساس للأنظمة العالمية الحديثة.

ج-الزكاة: الزكاة النماء والريع، وهي ايضا ما اخرجه الله من الثمر والمال، وسميت زكاة لأنها طهارة.[50] لقوله سبحانه وتعالى﴿ خذ من من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾[51] وتعد الزكاة من اهم الإيرادات المالية للدولة الإسلامية، وقد نظم الإسلام احكامها وطرق جبايتها وصرفها، والزكاة فرض، وهو فريضة مالية على الأغنياء لتوزيع الثروة على الفقراء والمحتاجين، لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم﴾[52] ولقول رسول الله (ﷺ)" فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم". [53] معنى هذا ان الله سبحانه وتعالى فرض على اغنياء المسلمين في أموالهم قدر الذي يسع فقراءهم، ولن يجهد الفقراء إذا جاعوا وعروا مما يصنع اغنياؤهم، الا وان الله محاسبهم حسابا شديدا ويعذبهم عذابا اليما. [54] ويعد هذا نظاما للضمان الاجتماعي، ويقلص الفجوة بين طبقات المجتمع. [55]

3- التنمية [56] والإنتاج:

1- التنمية: مصطلح حديث، وهي أفكار بشرية جاءت في فترة من تاريخ الإنسانية وظهرت في مجتمع له مميزاته الثقافية ومعتقداته الفكرية،[57] وتعريفها في الإسلام هي عملية تحسين شاملة ومستدامة تهدف الى رفع المستوى المعاشي للفرد والمجتمع، من خلال فهم مبادئ التنمية والإنتاج في السيرة النبوية الشريفة، التي ارساها رسولنا الكريم محمد (ﷺ)، [58] والأمثلة العملية التي طبقها في بناء مجتمع المدينة المنورة، وفق نهج نبوي شامل لتحقيق العدالة الاجتماعية والاكتفاء الذاتي فلم تقتصر على الجوانب المالية التي قام بتوزيعها على المهاجرين والانصار بل شملت جوانب أخرى، منها:

الجانب الإنساني: اهتم النبي (ﷺ) بالإنسان لأنه أساس الحياة على الأرض وهو المستخلف في تعميرها قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ اني جاعل في الأرض خليفة﴾ [59] كما قال تعالى: ﴿وهو الذي جعلكم خلائف الارض﴾[60] أي اهلك القرون وستخلفكم فيها وتعمرونها بعدهم، أي يجعل فيها قوما يخلف بعضهم بعضا قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل. [61]

ان النعم التي سخرها الله سبحانه وتعالى للإنسان بالعمل الصالح تحفيزا لشرط الخلافة والتمكين، واستغلال المجتمع لخيرات الأرض، وتحويلها الى سلع وخدمات لا شباع الضروريات لكافة افراده عبر تشغيل كامل وتوزيع عادل. [62]

---

[47] ابو ليل، السياسة الشرعية، 182.

(48) بيت المال: قسم مكلف بجمع وإدارة العوائد الوطنية، اي الخزينة العامة، او خزينة الدولة وهو ايضا القسم الحكومي المسئول عن تجميع وإدارة وإنفاق العائدات العامة للدولة. عمر، معجم اللغة العربية، 1/ 640، 267، 639.

(49) أبو ليل، السياسة الشرعية، 51.

(50) ابن منظور، لسان العرب، 14، 358.

(51) سورة التوبة ، الآية/ 103.

(52) سورة البقرة الآية/ 271.

(53) البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث 1331-6937؛ مسلم، صحيح مسلم، 50/1، رقم الحديث، 19.

(54) الطبراني، سليمان بن احمد(ت360ه)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين،(القاهرة: ب، ت) 48/4، رقم الحديث 3579.

(55) أبو ليل، السياسة الشرعية، ص56-57

(56) نميت الحديث انميه تنمية بان تبلغ هذا على وجه الافساد والنميمة، وهذه مذمومة والأولى محمودة. ابن منظور، لسان العرب، 15/ 342.

(57) عربان، حسن محمد ماشا، التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي، جامع الكتب الإسلامية، (ب: ت)،1/1

(58) عربان، التنمية الاقتصادية، 16/1.

(59) سورة البقرة، الآية/ 30.

(60) سورة الانعام، الآية/ 165.

(61) الطبري، محمد بن جرير الطبري(ت 310ه)، جامع البيان في تاؤيل القران، تحقيق: احمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، (ب، م: 2000م)، 12/ 287-288؛ ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القران العظيم، (المعروف بتفسير ابن كثير)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت: 1419ه)، 345/3.

(62) عريان، التنمية الاقتصادية، 8/1.

ومنذ بداية هجرته (ﷺ) ووصوله الى المدينة المنورة آخى بين المهاجرين والانصار ليخلق مجتمعا متماسكا يعتمد على التعاون والدعم فيما بينهم في وقت الازمات، وكذلك في اكتساب مهارات التعلم والتعليم للجميع،[63] وهذا ما لمسناه في غزوة بدر[64]عندما طلب الفدية أو العتق من الاسرى بتعليم القراءة والكتابة للمسلمين. [65]

2- **الإنتاج:** يقصد به عملية تحويل الموارد الى سلع وخدمات لتلبية رغبات المستهلكين. [66]

وقد شجع الرسول (ﷺ)على ذلك وحث على العمل اليدوي من زراعة وصناعة ورعي اغنام وتجارة وغير ذلك من المهن، وان أي مهنة تمارس من قبل الانسان خير من ان يمد يده الى غيره، فعندما سأله رجل عن الصدقة فقال: (ﷺ) " اذهب فاحتطب وبع، ولا ارينك خمسة عشرة يوما"[67] ليؤكد عليه أهمية قيمة العمل بالنسبة للإنسان على مر العصور.

أ- **اتقان العمل:** حث الانسان على اتقان العمل في جميع اعماله، فقال (ﷺ) " ان الله عز وجل يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه"[68] وهذا كان الأساس في عمل المسلمين الذي تناول كل جوانب الحياة، الزراعة والصناعة والتجارة وغير ذلك، وهذا الاتقان أدى الى رقي الأمم.

ب- الزراعة والصناعة:

1- الزراعة: تعد الزراعة من المهن الضرورية لحياة الانسان، التي لا يمكن الحياة بدونها وقد ورد في القران الكريم آيات تؤكد وتنبه الناس على أهمية الزراعة ومنها قوله سبحانه وتعالى﴿ واية لهم الأرض الميتة احييناها واخرجنا منها حبا فمنه يأكلون، وجعلنا فيها جنات من نخل واعناب وفجرنا فيها من العيون، ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم افلا يشكرون﴾[69] وقوله سبحانه وتعالى:﴿ هو الذي انزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسيمون ينبت لكم به الزرع والزيتون والنخيل والاعناب ومن كل الثمرات ان في ذلك لأية لقوم يتفكرون﴾ [70] فاهتم الرسول الكريم(ﷺ) بالزراعة لأنها العمود الفقري لاقتصاد المدينة المنورة، من اجل توفير الطعام للمسلمين، وحثهم على الزراعة واتخاذ التدابير للاهتمام بها والتي تكفل لهم توسيع الرزق وتحسين الوضع الاقتصادي، خاصة انها تعد اهم المواد الأولية في الصناعة كالقطن والكتان لأنها اهم المنسوجات التي يلبسها الناس، وصناعة العطور والأدوية وغير ذلك من الفوائد الأخرى التي تخص الزراعة.[71] ومن ذلك قوله(ﷺ) " ان قامت الساعة وبيد احدكم فسيلة، فإن استطاع ان لا يقوم حتى يغرسها فليفعل". [72]

ونظرا لأهمية الزراعة واهتمام النبي (ﷺ) بها عقد مع اهل خيبر[73] عقدا على استغلال الأرض على ان يكون نصف ما يخرج من الثمار أو الزرع نصيبا لهم. [74]

واشتغل الصحابة (رضوان الله عليهم) بمهنة الزراعة، فهذا الخليفة عثمان (ﷺ) سئل" اتغرس بعد الكبر؟ فقال: لان توافيني الساعة وانا من المصلحين خير من ان توافيني وانا من المفسدين".[75] وقيل لابي الدرداء (ﷺ) وهو يغرس جوزة، اتغرس وانت شيخ كبير تموت غدا أو بعد غد، ولا تطعم الا بعد عشرين سنة؟ فقال وما علي بعد ان يكون الاجر لي والهناء لغيري.[76]

---

(63) ابن حبيب، محمد(ت245ه)، المحبر، تحقيق: ايلزة ليختن شتيتر، دار الافاق الجديدة،(بيروت: ب، ت)، 71/1 وما بعدها؛ علي ، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ط4، (ب، م: 2001م)، 15/ 128.

(64) غزوة بدر: حدثت في السنة الثانية للهجرة النبوية ، بين المسلمين وكفار قريش، لما سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بقافلة ابي سفيان مقبلة من الشام، ندب المسلمين اليهم، وقال هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا اليها لعل الله ينفلكموها. ابن هشام ، عبد الملك بن هشام(ت 213ه)، السيرة النبوية لابن هشام، = تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم واخرون، مطبعة الباب الحلبي وأولاده، ط2، (مصر: 1955م) 606/1- وما بعدها.

(65) غلوش، احمد احمد، السيرة النبوية والدعوة في العهد المدني، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، ط1، (ب، م: 2004م)، 1/ 290.

(66) عمر، معجم اللغة العربية، 2164/3.

(67) أبو داود، سنن ابي داود، 120/2، رقم الحديث 1641.

(68) الطبراني، المعجم الأوسط ، 275/1.

(69) سورة يس، الآية/ 33.

(70) سورة النحل، الآية/ 10.

(71) الكروي، إبراهيم سلمان ، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، مركز الإسكندرية للكتاب، (الإسكندرية: ب، ت)، 135- 137.

(72) ابن حنبل ، مسند ابن حبل، 20/ 296، رقم الحديث 12981.

(73) الواقدي، محمد بن عمر ،(ت 207ه)، المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الاعلمي، ط3، (بيروت: 1989م)، 633/2.

(74) الواقدي، المغازي، 690/2-691؛ الطحاوي، احمد بن محمد بن سلامة(ت 321ه)، شرح معاني الاثار، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، ط1،(ب، م: 1994م)، 38/2، رقم الحديث 3094.

(75) الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل(ت 429ه)، اللطائف والظرائف، دار المناهل، (بيروت: ب، ت)، 75.

(76) البغوي، الحسين بن مسعود(ت516ه)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاوس، المكتب الإسلامي، ط2، بيروت : 1983م)، 6/ 151،رقم الحديث 1652؛ الثعالبي، اللطائف والظرائف، 75.

وان الغرس من الاعمال التي تبقى للمسلم بعد موته، وعن النبي (ﷺ) قال" سبعة يجري للعبد اجرهن وهو في قبره بعد موته من علم علما أو كرى نهرا أو حفر بئرا أو غرس نخلا أو بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له".[77]

وهذا أيضا عبد الرحمن بن عوف (ﷺ) كان يمسك المسحاة بيده ويحول بها الماء.[78] وكان طلحة بن عبيد الله (ﷺ) اول من زرع القمح في ارضه بقناة بالمدينة المنورة، وينتج ما يكفي اهله سنتهم، ولم يحتج الى ما يستورد من بلاد الشام. [79] وهذا كله دليل على أهمية العمل واستمراره الى يومنا هذا ويقع ضمن التنمية المستدامة.

ولم يكن المهاجرون والأنصار وحدهم الذين أقاموا النهضة الزراعية في المدينة المنورة، بل كان ضمن العاملين بالزراعة في المدنية المنورة، ومدن الحجاز، شباب آخرون من الذين أسلموا والتحقوا بالمدينة المنورة[80]

- احياء ارض البور: يعد هذا الاحياء من ضمن التنمية المستدامة لما لها من واقع فعلي على الأرض ولتصبح من ارض جرداء الى ارض فيها زرع وخير كثير للإنسان وللمجتمع، وقد اكد رسولنا الكريم محمد (ﷺ) على احياء ارض الموت، هي الأرض الخراب الدارسة، وقد بدأت عملية مزارعة كبرى في المدينة المنورة أعقبتها حركة إحياء للأرض الزراعية المهملة قال (ﷺ) " من احيا ارضا ميتة فهي له" [81] أو " من احيا ارضا ليست لاحد ، فهو احق بها"[82] هذا المبدأ كان حافزا لتوسيع الرقعة الزراعية وزيادة الإنتاج. أن من وضع يده على أرض موات أو بئر ليست مملوكة لأحد قد اندثرت أو انقطع ماؤها، وشرع في إحيائها فنصب عليها أحجاراً، أو أسلاكاً شائكة ونحو ذلك، كان أحق بها من غيره، يتم إحياؤه لها فتصبح ملكا له عند ذلك. وكذلك من سبق إلى لقطة ليعرفها أو لقيط ليحفظه فإن السابق في ذلك كله لا يحق لأحد أن ينتزع منه ما سبق إليه أو يزاحمه فيه إلا بمسوغ شرعي.(83) وجاءت الاحكام لتبين:

1- ان اتى الرجل الأرض الميتة فيحييها ويعمرها، ثم يثب عليها رجل اخر، فيحدث فيها غرسا أو بنيانا ليستحق ما كان احياء الذي قبله.

2- ان يقطع الامام رجلا ارضا مواتا، فتصير ملكا للمقطع، الا ان يفرط في احيائها وعمارته حتى يأتيها اخر فيحييها ويعمرها، وهو يحسب انه ليس لها رب.

3- ان يحتجر الرجل الأرض، والاحتجار: ان يضرب عليها منارا أو يحفر حولها، أو يحدث مسناة، وما اشبه ذلك، مما تكون به الحيازة ثم يدعها مع هذا فلا يعمرها، ويمتنع غيره من احيائها لمكان حيازته واحتجاره. [84]

وقد أقطع الرسول (ﷺ)علي بن أبي طالب (ﷺ) بذي العشيرة من ينبع، ثم اقطعه الخليفة عمر (ﷺ) قطيعة بينبع، واشترى علي اليها قطيعة، وكانت أموال علي بينبع عيونا متفرقة تصدق بها. واشتهرت فيما بعد بكثرة إنتاجها، وعمل فيها علي رضي الله عنه بنفسه،[85] كما أقطع الزبير بن العوام (ﷺ) أرضا بالمدينة المنورة ويقال ارضا بخيبر فيها شجر ونخل استثمرها في الزراعة في حياة الرسول(ﷺ) [86] ان كل ارض كان لها ساكن، وانقرضوا فلم يبق لها منهم انيس، فصار حكمها الى الامام ، وكذلك كل ارض موات لم يحيها احد، ولم يملكها مسلم ، فاذا اصلحها فهي له. [87]

هذه الاعمال من قبل الرسول الكريم (ﷺ)، واصحابه (رضوان الله عليهم جميعا)، كانت لا تقلل من قيمة الانسان بل هي عمل دؤوب يقوم به المسلمون كافة، وتعلمه الصبر، ولقول رسول الله (ﷺ) "وأي زرع يأكل منه انسان أو طير أو بهيمة يعد صدقة جارية لصاحبه".(88)

(77) البيهقي،احمد بن الحسين بن علي (ت 485ه) شعب الايمان، تحقيق:محمد السعيد بسيوني، دار الكتب العلمية، ط1 ، 3/ 248، رقم الحديث 3449.
(78) ابن عساكر، علي بن الحسن ،(ت 571ه)، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الاماثل، تحقيق: محب الدين ابي سعيد عمر بن غرامة، دار الفكر، (بيروت: 1995م)،30/7، 120/68.
(79) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، 103/25.
(80) المؤلف، مركز المعارف للمناهج والمتون التعليمية، النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) قدوة للعاملين، مركز البناء الاقتصاديّ في المدينة المنورة، سنة النشر، 2022، 241-244.
(81) البخاري، صحيح البخاري، 106/3.
(82) ابن قدامة، عبدالله بن احمد بن محمد(ت 620ه)، المغني لابن قتيبة، مكتبة القاهرة،(ب: ت)، 416/5.
(83) ابن قدامة، عبدالله بن احمد بن محمد(ت620ه)، المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة،(ب، م: 1968م)،3/ 658، رقم الحديث 1382.
(84) ابن زنجويه، حميد بن مخلد(ت 251ه)، الأموال لابن زنجويه، تحقيق: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط1،(السعودية: 1986م)، 624/2.
(85) السمهودي، وفاء الوفاء، 166/4؛ الصلابي، علي محمد محمد، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب، مكتبة الصحابة، (الامارات: 2004م)، 199/1.
(86) ابن حنبل، مسند احمد، 504/44، رقم الحديث 26938؛ ت شاكر20/6، رقم الحديث6458. البخاري، صحيح البخاري ، 95/4، رقم الحديث 3151.
(87) ابن زنجويه، الأموال ، 629/2، 636.
(88) الترمذي، سنن الترمذي، 666/3.

هذه المبادئ والممارسات جعلت من المجتمع النبوي نموذجا فريدا في تحقيق التنمية الشاملة التي تجمع بين البناء والأخلاق وتحقيق الاكتفاء الاقتصادي للمجتمع وضمان العدالة الاجتماعية.

2-الصناعة (89) والحرف (90): ان الصناعة والحرف تعد من مصادر الملكية الخاصة ومصدر الكسب التي يجيدها الشخص من تجارة او زراعة او عمل يدوي معين سواء اكان صناعة ام خدمات أخرى كالحمالة او السقاية، او تعليم القراءة او حرفة الطب وغير ذلك.[91] وقد ذكر الله سبحانه وتعالى:﴿ وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب صنع الله الذي اتقن كل شيء انه خبير بما تفعلون﴾ [92] وجاء قول الله تعالى﴿ واصنع الفلك بأعيننا ووحينا ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون﴾[93] ﴿ ويعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات، اعملوا ال داوود شكرا، وقليل من عبادي الشكور﴾.[94] تطورت الصناعة والحرف في المدينة المنورة بعد الهجرة النبوية اليها، فاهتم الرسول(ﷺ) بالصناعة لتلبية حاجة الدولة الناشئة. وقال رسول الله" ما اطيب ما اكل الرجل من كسبه، وان ولده من كسبه"[95] وقيل ان عمر بن الخطاب(ﷺ) اذا نظر الى رجل فاعجبه قال هل له حرفة؟ فان قالوا: لا قال: سقط من عيني.[96] وكان يذكر الصحابة رضوان الله عليهم بأن الأنبياء عليهم السلام، كانوا يحترفون لأنفسهم ويقومون ببعض الحرف للكسب والتعفف عن الناس، فقال(ﷺ) " ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقال له أصحابه وانت ؟ فقال نعم كنت ارعاها على قراريط[97] لأهل مكة" قراريط: جمع قيراط وهو جزء من النقد وقيل قراريك اسم موضع قرب جياد بمكة.[98] وان حث الرسول (ﷺ) على العمل وعلى الاتقان فيه دلالة واضحة على أهمية هذا الأسلوب في القضاء على البطالة والفقر وغرس مفهوم الإنتاج والاعتماد على النفس وتطوير الانسان والمجتمع والوطن من خلال مداومة مختلف المهن الصناعية،[99] ويكاد العلماء المسلمون يجمعون على ان القيام بالصناعات فرض كفاية على المسلمين، وان على ولي الأمر الزام ارباب الصناعات القيام بأعمالهم. [100]

وشجع عليه الصلاة والسلام على مداومة الحرف والصناعات، مثل صناعة الأسلحة والنسيج والفخار والحدادة والرعي والتجارة وغير ذلك من الصناعات والحرف، ان تصل الامة الى درجة الاستقلال والتحرر الاقتصادي وتحقيق الاكتفاء الذاتي حتى يكونوا قادرين على النهوض في مواجهة اعدائهم ولا يبقون محتاجين لعدوهم في اساسيات حياتهم وضرورة عيشهم.[101]

وقد اسهمت الصناعة في نقل مجتمع المدينة المنورة من البداوة الى التحضر والتخلي عن الخيم الى المساكن الثابتة المبنية من الطوب والطين كالمسجد النبوي ومسجد قباء اللذين بناهما رسول الله (ﷺ) وشارك صحابته في بنائهما. [102]

الخاتمة:

من خلال ما تقدم نرى ان الدولة الإسلامية أدت دورا حاسما في إنجاح السياسات الاقتصادية، وذلك من خلال ربط السلوك الاقتصادي بالعقيدة الإسلامية، والتركيز على القيم الأخلاقية ودورها في تنظيم السوق، ودور الدولة في إدارة الاقتصاد وتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية في التعامل مع ما جاء به الإسلام من تعاليم فرضت على المسلمين منها إعطاء الزكاة والإحسان في التعامل والعمل واتقانهما وتحريم الربا والنهي عن التبذير، والنهي عن كل ما يفسد المصالح الاقتصادية، وان التقدم والتطور الاقتصادي لا يتم الا بالرجوع الى السنة النبوية الشريفة والسير على منهجه (ﷺ) من خلال تطبيق الاحاديث التي جاءت في الاقتصاد وكيف كان الاهتمام بمختلف أنواع الصناعات، وهذا التقدم كان حجر الأساس في النمو الاقتصادي في عهد الخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم من الخلفاء والدول الى يومنا هذا. وقد خرجنا بأهم ما توصلنا اليه:

---

(89) الصناعة : وهي حرفة الرجل او صنعته وعمله، او هي كل عمل مارسه الانسان حتى يمهر فيه ويصبح حرفة له. ابن منظور، لسان العرب، 44/9، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة، 525/1.

(90) الحرفة: الصناعة وجهة الكسب التي يرتزق منها او ما يحاوله المحترف: أي المكتسب. عبد المنعم، محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية، دار الفضيلة، 563/1.

(91) العمري الحرف والصناعات، 46.

(92) سورة النمل الآية /88.

(93) سورة هود/ الآية 37.

(94) سورة سبا الآية/ 13.

(95) ابن ماجة، سنن ابن ماجه، 723/2، رقم الحديث 2137.

(96) الدينوري، عبدالله بن مسلم(276ه)، غريب الحديث، تحقيق: عبدالله الجبوري، مطبعة العاني، ط1،(بغداد: 1397ه)، 54/2 ، الدينوري، احمد بن مروان(ت333ه)، المجالسة وجواهر العلم، تحقيق: حسن ال سلمان، دار ابن حزم، (بيروت: 1419م)، 117/7.

(97) قراريط: جمع قيراط وهو جزء من النقد وقيل قراريك اسم موضع قرب جياد بمكة. البخاري، صحيح البخاري، ط ابن كثير، 2/ 789، رقم الحديث 2134. والقيراط: نصف دانق أي نصف عشر الدينار، في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه جزاء من أربعة وعشرين جزءا. الحنبلي، محمد بن ابي الفتح، المطلع على أبواب الفقه، تحقيق: محمد بشير الادلبي، المكتب الإسلامي،(بيروت: 1981م)، 1/ 192. وفي الحديث جاء تفسيره انه مثل جبل احد. الجواهري، الصحاح تاج اللغة، 3/ 1151.

(98) البخاري، صحيح البخاري، 88/3، رقم الحديث 2262.

(99) عشي، علي، الاقتصاد الإسلامي في عهد الرسول، مجلة دراسات في علوم الانسان والمجتمع ، جامعة جيجل، م 3، ع 3، سنة 2020، ص 242.

(100) الغزالي، محمد بن محمد(ت 505ه)، احياء علوم الدين، دار المعرفة،(بيروت: ب، ت)، 16/1.

(101) عشي، علي، الاقتصاد الإسلامي، ص 249.

(102) الكرمي، احمد عجاج، الإدارة في عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم)، دار السلام، ط1(القاهرة: 1427ه/2007م)، ص77 وما بعدها؛ القروطي، خالد علي احمد، ملامح النظام الاقتصادي النبوي، مجلة الجامعة العراقية، 2025، ص8.

1- أن النبي (ﷺ) لم يتمكن من تحقيق أي خطوات اقتصـــادية في مكة المكرمة نتيجة عوامل عدة من أبرزها مواجهة قريش له ولأصحابه.
2- أن النبي (ﷺ) وضع ضوابط وأخلاقيات تضمن تحقيق الأمن الاقتصادي، كما قام بمواجهة الاوضاع ما قبل الاسلام الفاسدة والمعاملات اليهودية الجائرة في الجانب الاقتصادي.
3- أن اليهود في المدينة المنورة كانوا يسيطرون على معظم أوجه النشاط التجاري فيها.
4- أن النبي (ﷺ) تمكن من التغلب على ظروف الهجرة وأوضـــاع المهاجرين من خلال مبدأ المؤاخاة والتكافل الاجتماعي بين أصحابه.
5- ان المسلمين لم يهتموا بالصناعة لاهتمامهم بالتجارة وتربية المواشي، الا ان الرسول (ﷺ) شجع على الاشتغال بمختلف الصناعات ومواكبة التطور وتوفير حاجات المجتمع بدون الرجوع والاعتماد على الأمم الأخرى.
6- ان النبي (ﷺ) حث على اتقان العمل حفاظا على الجهد والوقت، وتحقيق الجودة في النوعية والكمية.
7- نظرا لاهتمام الرسول (ﷺ) بالصناعة فقد أولى الصحابة بمختلف الاعمال الصناعية والحرفية عناية كبيرة وبذلك قدموا رسالة للأجيال الحالية والقادمة بأن العمل عبادة وأن يكون الإخلاص فيه امانة امام الله ورسوله لذلك لابد من إتمام العمل على افضل وجه.
8- مثل النظام الاقتصادي في عهد الرسول (ﷺ) نموذجا في القدوة، وعلينا نحن كمسلمين ان نطبق المنهج النبوي تطبيقا علميا وعمليا ومواكبة التطور الحاصل في الدول لكي تنهض بالأمة.
9- أن النبي صلى الله عليه وسلم أدى سياسات اقتصادية في الجانب الزراعي مثل، توزيع الاراضي وإحيائها، والاهتمام بتحقيق الأمن المائي لدولة.
10- أن النبي (ﷺ) تمكن من كسر احتكار اليهود لسوق المدينة المنورة، وأنشأ أسواقا إسلامية مستقلة عن اليهود، ونظم إدارتها، ووضع الرقابة الصارمة على تعاملاتها، وشجع الصحابة على ممارسة التجارة فيها.

References

1. Abū Jīb, Saʿdī, *al-Qāmūs al-Fiqhī: Lughatan wa-Iṣṭilāḥan*, Dār al-Fikr, 2nd ed., Damascus, 1988.
2. Abū Layl, Muḥammad Maḥmūd, *Ḥukm al-Tasʿīr fī al-Fiqh al-Islāmī*, paper presented at the Consumer Protection Symposium in Sharīʿah and Law, UAE University, 1998.
3. Abū Yūsuf, Yaʿqūb b. Ibrāhīm (d. 182 AH), *al-Kharāj*, ed. Ṭāhā ʿAbd al-Raʾūf Saʿd and Saʿd Ḥasan Muḥammad, al-Maktabah al-Azharīyah li-al-Turāth, Cairo, n.d.
4. al-Baghawī, al-Ḥusayn b. Masʿūd (d. 516 AH), *Sharḥ al-Sunnah*, ed. Shuʿayb al-Arnaʾūṭ and Muḥammad Zuhayr al-Shāwis, al-Maktab al-Islāmī, 2nd ed., Beirut, 1983.
5. al-Bukhārī, Muḥammad b. Ismāʿīl (d. 256 AH), *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, ed. Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-Najāh, 1st ed., n.p., 1422 AH, Book of Fasting.
6. Al-Dīnawarī, ʿAbd Allāh b. Muslim (d. 276 AH), *Gharīb al-Ḥadīth*, ed. ʿAbdullāh al-Jubūrī, al-ʿĀnī Press, 1st ed., Baghdad, 1397 AH.
7. Al-Dīnawarī, Aḥmad b. Marwān (d. 333 AH), *al-Majālisah wa-Jawāhir al-ʿIlm*, ed. Ḥasan al-Salmān, Dār Ibn Ḥazm, Beirut, 1419 AH.
8. Al-Fārābī, Isḥāq b. Ibrāhīm (d. 350 AH), *Muʿjam Dīwān al-Adab*, ed. Aḥmad Mukhtār ʿUmar, Dār al-Shaʿb for Publishing, Cairo, 2003.
9. Al-Farāhīdī, al-Khalīl b. Aḥmad (d. 170 AH), *Kitāb al-ʿAyn*, ed. Mahdī al-Makhzūmī and Ibrāhīm al-Sāmirrāʾī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl, n.d.
10. Al-Fīrūzābādī, Ibrāhīm b. ʿAlī b. Yūsuf (d. 476 AH), *al-Muhadhdhab fī Fiqh al-Imām al-Shāfiʿī,* Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., Beirut, 1995.
11. Al-Ghazālī, Muḥammad b. Muḥammad (d. 505 AH), *Iḥyāʾ ʿUlūm al-Dīn*, Dār al-Maʿrifah, Beirut, n.d.
12. al-Jawharī, Ismāʿīl b. Ḥammād (d. 393 AH), *al-Ṣiḥāḥ: Tāj al-Lugha wa-Ṣiḥāḥ al-ʿArabiyyah,* ed. Aḥmad ʿAbd al-Ghafūr ʿAṭṭār, Dār al-ʿIlm li-al-Malāyīn, 4th ed., Beirut, 1987.

13. al-Samhūdī, ʿAlī b. ʿAbd Allāh b. Aḥmad (d. 911 AH), *Wafāʾ al-Wafā bi-Akhbār Dār al-Muṣṭafā*, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., Beirut, 1419 AH.
14. al-Thaʿālibī, ʿAbd al-Malik b. Muḥammad b. Ismāʿīl (d. 429 AH), *al-Laṭāʾif wa-al-Ẓarāʾif*, Dār al-Manāhil, Beirut, n.d.
15. al-Tirmidhī, Muḥammad b. ʿĪsā (d. 279 AH), *Sunan al-Tirmidhī*, ed. Aḥmad Muḥammad Shākir, Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī Press, 2nd ed., Cairo, 1975.
16. Al-Wāqidī, Muḥammad b. ʿUmar (d. 207 AH), *al-Maghāzī*, ed. Marsden Jones, Dār al-Aʿlamī, 3rd ed., Beirut, 1989.
17. Al-Zabīdī, Muḥammad b. Muḥammad al-Ḥusaynī (d. 1205 AH), *Tāj al-ʿArūs min Jawāhir al-Qāmūs*, ed. A group of scholars, Dār al-Hidāyah, n.d.
18. Authors, *The Prophet Muḥammad (PBUH) as a Role Model for Workers*, Center for Educational Curricula and Texts, Economic Construction Center, Medina, 2022.
19. *Ḥukm al-Tasʿīr fī al-Fiqh al-Islāmī*, paper presented at the Consumer Protection Symposium in Sharīʿah and Law, UAE University, 1998.
20. Ibn al-Jawzī, ʿAbd al-Raḥmān b. ʿAlī (d. 597 AH), *al-Muntaẓam fī Tārīkh al-Umam wa-al-Mulūk*, ed. Muḥammad ʿAbd al-Qādir ʿAṭā and Muṣṭafā ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., Beirut, 1992.
21. Ibn ʿAsākir, ʿAlī b. al-Ḥasan (d. 571 AH), *Tārīkh Madīnat Dimashq*, ed. Muḥibb al-Dīn Abū Saʿīd ʿUmar b. Gharāmah, Dār al-Fikr, Beirut, 1995.
22. Ibn Fāris, Aḥmad (d. 395 AH), *Mujmal al-Lugha*, ed. Zuhayr ʿAbd al-Muḥsin Sulṭān, al-Risālah Foundation, 2nd ed., Beirut, 1986, 1/480.
23. Ibn Fāris, Aḥmad, *Muʿjam Maqāyīs al-Lugha*, ed. ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, n.p., 1979.
24. Ibn Ḥabīb, Muḥammad (d. 245 AH), *al-Muḥabbar*, ed. Ilse Lichtenstädter, Dār al-Āfāq al-Jadīdah, Beirut, n.d.
25. Ibn Ḥajar al-Haythamī, Aḥmad b. Muḥammad b. ʿAlī (d. 974 AH), *al-Zawājir ʿan Iqtirāf al-Kabāʾir*, Dār al-Fikr, 1st ed., n.p., 1987.
26. Ibn Ḥanbal, Aḥmad (d. 241 AH), *Musnad al-Imām Aḥmad*, ed. Shuʿayb al-Arnaʾūṭ et al., al-Risālah Foundation, 2nd ed., n.p., 2001.
27. Ibn Hishām, ʿAbd al-Malik b. Hishām (d. 213 AH), *al-Sīrah al-Nabawiyyah*, ed. Muṣṭafā al-Saqqā, Ibrāhīm and others, al-Bābī al-Ḥalabī Press, 2nd ed., Egypt, 1955.
28. Ibn ʿIyāḍ, ʿIyāḍ b. Mūsā (d. 544 AH), *Mashāriq al-Anwār ʿalā Ṣiḥāḥ al-Āthār*, Dār al-Turāth, n.d.
29. Ibn Kathīr, Ismāʿīl b. ʿUmar, *Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm (Tafsīr Ibn Kathīr)*, ed. Muḥammad Ḥusayn Shams al-Dīn, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., Beirut, 1419 AH.
30. Ibn Mājah, Muḥammad b. Yazīd (d. 273 AH), *Sunan Ibn Mājah*, ed. Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah, n.d.
31. Ibn Manẓūr, Muḥammad b. Mukarram (d. 711 AH), *Lisān al-ʿArab*, Dār Ṣādir, 3rd ed., Beirut, 1414 AH.
32. Ibn Qudāmah, ʿAbd Allāh b. Aḥmad b. Muḥammad (d. 620 AH), *al-Mughnī*, Cairo Library, n.p., 1968.
33. Ibn Rushd, Muḥammad b. Aḥmad (d. 595 AH), *Bidāyat al-Mujtahid wa-Nihāyat al-Muqtaṣid*, Dār al-Ḥadīth, Cairo, 2004.
34. Ibn Shabbah, ʿUmar (d. 262 AH), *Tārīkh al-Madīnah al-Munawwarah*, ed. ʿAlī Muḥammad Dandal and Yāsīn Saʿd al-Dīn Bayān, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1996.

35. Ibn Taymiyyah, Aḥmad b. ʿAbd al-Ḥalīm (d. 728 AH), *Majmūʿ al-Fatāwā*, ed. ʿAbd al-Raḥmān b. Muḥammad b. Qāsim, King Fahd Complex, Medina, 1999.
36. Ibn Zanjūyah, Ḥumayd b. Mukhlad (d. 251 AH), *al-Amwāl*, ed. Shākir Dhīb Fayyaḍ, King Faisal Center for Research and Islamic Studies, 1st ed., Saudi Arabia, 1986.
37. Muslim, Muslim b. al-Ḥajjāj (d. 261 AH), *Ṣaḥīḥ Muslim*, ed. Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut, n.d.

Second: References

1. Abādī, Muḥammad Shams al-Ḥaqq, *ʿAwn al-Maʿbūd Sharḥ Sunan Abī Dāwūd*, ed. ʿAbd al-Raḥmān Muḥammad ʿUthmān, al-Maktabah al-Salafiyyah, 2nd ed., Medina, 1968.
2. ʿAbd al-Munʿim, Maḥmūd ʿAbd al-Raḥmān, *Muʿjam al-Muṣṭalaḥāt wa-al-Alfāẓ al-Fiqhiyyah*, Dār al-Faḍīlah.
3. Abū Dāwūd, Sulaymān b. al-Ashʿath (d. 275 AH), *Sunan Abī Dāwūd*, ed. Muḥammad Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Ḥamīd, al-Maktabah al-ʿAṣriyyah, Beirut, n.d.
4. al-ʿAkīlī, Muḥammad Ḥabīb, *Human Geography—Development Geography*, published on the Electronic Informatics Reference, 2022.
5. al-ʿAwājī, Muḥammad b. Muḥammad, *The Importance of Studying the Prophetic Biography*, King Fahd Complex, Medina, n.d.
6. al-Ḥamawī, Aḥmad b. Muḥammad b. ʿAlī (d. 770 AH), *al-Miṣbāḥ al-Munīr*, al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, Beirut, n.d.
7. al-Ḥanbalī, Muḥammad b. Abī al-Fatḥ, *al-Muṭṭaliʿ ʿalā Abwāb al-Fiqh*, ed. Muḥammad Bashīr al-Adlabī, al-Maktab al-Islāmī, Beirut, 1981.
8. al-Ḥuṣrī, Aḥmad, *al-Siyāsah al-Iqtiṣādiyyah wa-al-Nuẓum al-Māliyah fī al-Fiqh al-Islāmī*, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1st ed., n.p., 1986.
9. ʿAlī, Jawād, *al-Mufaṣṣal fī Tārīkh al-ʿArab Qabl al-Islām*, Dār al-Sāqī, 4th ed., n.p., 2001.
10. Al-Karawī, Ibrāhīm Salmān, *al-Marjiʿ fī al-Ḥaḍārah al-ʿArabiyyah al-Islāmiyyah*, Alexandria Book Center, Alexandria, n.d.
11. Al-Karmī, Aḥmad ʿAjjāj, *Administration in the Era of the Prophet (PBUH)*, Dār al-Salām, 1st ed., Cairo, 1427 AH/2007.
12. al-Ṣallābī, ʿAlī Muḥammad Muḥammad, *Asmā al-Maṭālib fī Sīrat Amīr al-Muʾminīn ʿAlī b. Abī Ṭālib*, Maktabat al-Ṣaḥābah, UAE, 2004.
13. Al-Ṭabarānī, Sulaymān b. Aḥmad (d. 360 AH), *al-Muʿjam al-Awsaṭ*, ed. Ṭāriq b. ʿAwaḍ and ʿAbd al-Muḥsin b. Ibrāhīm, Dār al-Ḥaramayn, Cairo, n.d.
14. Al-Ṭabarī, Muḥammad b. Jarīr (d. 310 AH), *Jāmiʿ al-Bayān fī Taʾwīl al-Qurʾān*, ed. Aḥmad Muḥammad Shākir, al-Risālah Foundation, 1st ed., n.p., 2000.
15. Al-Ṭaḥāwī, Aḥmad b. Muḥammad (d. 321 AH), *Sharḥ Maʿānī al-Āthār*, ed. Muḥammad Zuhri al-Najjār and Muḥammad Sayyid Jād al-Ḥaqq, ʿĀlam al-Kutub, 1st ed., n.p., 1994.
16. Al-Ṭayyār, ʿAbdullāh b. Muḥammad, *al-Ghish wa-al-Iḥtikār wa-Atharuhumā ʿalā al-Fard wa-al-Mujtamaʿ*, Khutab Forum, 2023.
17. ʿArbān, Ḥasan Muḥammad Māshā, *al-Tanmiyyah al-Iqtiṣādiyyah min Manẓūr Islāmī*, Jāmiʿ al-Kutub al-Islāmiyyah, n.d.
18. Ghalūsh, Aḥmad Aḥmad, *al-Sīrah al-Nabawiyyah wa-al-Daʿwah fī al-ʿAhd al-Madanī*, al-Risālah Foundation, 1st ed., n.p., 2004.

19. Group of Authors, *Introduction to Islam*, Ministry of Endowments and Religious Affairs, Qatar, n.d.
20. Group of Authors, *Islamic Concepts*, Egyptian Ministry of Endowments, n.d.
21. Ministry of Environment, Water and Agriculture, *Sustainable Development and its Social, Economic, and Environmental Dimensions*, official government website registered with the Digital Government Authority, Saudi Arabia, 1446 AH.
22. Shubayr, Muḥammad ʿUthmān, *al-Madkhal ilā Fiqh al-Muʿāmalāt al-Māliyah: al-Māl, al-Milkiyyah, al-ʿAqd*, Dār al-Nafāʾis, 2nd ed., Jordan, 2010.
23. ʿUmar, Aḥmad Mukhtār ʿAbd al-Ḥamīd (d. 1324 AH), *al-Muʿjam al-ʿArabī al-Muʿāṣir*, ʿĀlam al-Kutub, 1st ed., n.p., 2008.

Third: Periodicals

24. ʿAshī, ʿAlī, "Islamic Economy in the Era of the Prophet," *Journal of Studies in Human and Social Sciences*, Jijel University, vol. 3, 2020.
25. al-Qurūṭī, Khālid ʿAlī Aḥmad, "Features of the Prophetic Economic System," *Iraqi University Journal*, 2025.

Fourth: Theses and Dissertations

1- Abū Layl, Muḥammad Maḥmūd, *al-Siyāsah al-Sharʿiyyah fī Taṣarrufāt al-Rasūl (PBUH) al-Māliyah wa-al-Iqtiṣādiyyah*, PhD dissertation in Islamic Jurisprudence and Its Principles, University of Jordan, 2005.
2- Al-Kharmān, Bakr b. ʿAbd Allāh, *Sustainable Development in the Prophetic Sunnah: A Foundational Study*, Master's thesis in Principles of Religion, Faculty of Sharīʿah, Al al-Bayt University, Jordan, 2017–2018.